

الأصول الأصيلة

[36] منه (1). وأقول: لا ينبغي ان يرتاب أحد في جواز تفسير القرآن لغير المعصومين عليهم السلام في الجملة والا لما صح قولهم في أخبار كثيرة: إذا جاءكم عنا حديث فاعرضوه على كتاب الله، كما يأتي ذكرها، بل ما جاز لنا الانتفاع بالقرآن أصلا مع انه الثقل الأكبر الواجب الاتباع المقتدى به كما يأتي بيانه، ولما صح قوله (ص): اني تارك فيكم الثقلين، إذ على هذا التقدير انما ترك الثقل الواحد الذي هو أهل بيته خاصة بل ما ترك شيئا أصلا في مثل هذه الاعصار المتطاولة التي غاب فيها الامام غيبة منقطعة إذ احاديثهم عليهم السلام مثل القرآن منها عام وخاص، نجل ومبين، محكم ومتشابه، تقية وحق، الى غير ذلك، فإذا لم يجز تفسير القرآن بالرأي لاشتماله على أمثال ذلك فلا يجوز تفسير كلامهم عليهم السلام أيضا لاشتراك العلة بعينها، ولما صح قوله (ص): فإذا التبت عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن (2) وقوله (ص): القرآن هدى من الضلالة، وتبيان من العمى، واستقالة من العثرة، ونور من الظلمة، وضياء من الاجداث، وعصمة من الهلكة، ورشد من الغواية، وبيان من الفتن، وبلاغ من الدنيا الى الآخرة، وفيه كمال دينكم، و ما عدل أحد من القرآن الا الى النار، الى غير ذلك من الاخبار في هذا المعنى وهي كثيرة * (هامش) 1 - ونص عبارة الفوائد هكذا: " وفي كتاب بصائر الدرجات في باب ان الائمة عليهم - السلام اعطوا تفسير القرآن: محمد بن الحسن عن جعفر بن بشير عن عاصم قال: حدثني مولى لسلمان عن عبيدة السلماني قال: سمعته يقول: ايها الناس اتقوا الله ولا تفتوا الناس بما لا تعلمون فان رسول الله (ص) قد قال قولا آله منه الى غيره ومن قال قولا وضع على غير وضعه كذب عليه فقال عبيدة وعلقمة والاسود واناس معهم: يا أمير المؤمنين فما نضع بما خبرنا في في المصحف ؟ - فقال: سلوا عن ذلك علماء آل محمد عليهم السلام ". اقول: ولكلامه ذيل فمن اراده فليراجع الكتاب (ص 175 - 174). 2 و 3 - هذان الحديثان مذكوران في المقدمة الاولى من تفسير الصافي،

فراجعها. (*)